

السؤال

كثير من الناس يقرءون القرآن في رمضان وعندما يختمون القرآن يقرءون دعاء يسمونه "ختم"، فهل هذا الدعاء من السنة أم أنه بدعة؟ هذا الدعاء يقرأه الإمام ويكون على طعام يأكله الناس ويوزعونه على العديد من الناس، أرجو أن تجيب على هذا السؤال لأن هذا الدعاء يفعله الناس كثيراً كما يفعله في المآتم ومساء كل يوم خميس، فإذا كان هناك حديث بهذا الخصوص فأرجو أن تذكره

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

دعاء ختم القرآن بهذه الكيفية التي سألت عنها السائل من البدع المنكرة، التي لم يفعلها النبي صلى الله عليه وسلم، ولا السلف الصالح رضي الله عنهم، ولو كان خيراً لسبقونا إليه.

وإنما الوارد عن السلف هو الدعاء بعد ختم القرآن، بدون التزام بدعاء معين أو صيغة معينة، فالمسلم إذا ختم القرآن الكريم سواء في رمضان أو غير رمضان فإنه يستحب له أن يرفع يديه ويدعو الله تعالى ويسأله من خير الدنيا والآخرة.

سئل الشيخ ابن باز رحمه الله :

هل هناك دعاء معين لختم القرآن ؟

فأجاب :

لم يرد دليل على تعيين دعاء معين فيما نعلم، ولذلك يجوز للإنسان أن يدعو بما شاء ويتخير من الأدعية النافعة كطلب مغفرة الذنوب والفوز بالجنة والنجاة من النار، والاستعاذة من الفتن وطلب التوفيق لفهم القرآن الكريم على الوجه الذي يرضي الله سبحانه وتعالى، والعمل به وحفظه، ونحو ذلك لأنه ثبت عن أنس رضي الله عنه أنه كان يجمع أهله عند ختم القرآن ويدعو اه . مجموع فتاوى ابن باز (11/358).

أما قراءة ذلك على الطعام وتوزيعه، وفعل ذلك في المآتم أو مساء الخميس فكل ذلك من البدع.

وقد أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم بالتمسك بسنته وسنة الخلفاء الراشدين، ونهانا عن الابتداع في الدين، وأخبر أن ذلك

ضلال ، وأن البدعة تُردُّ على فاعلها ولا يثاب عليها .

روى أبو داود (4607) عن العِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (إِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا ، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ ، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ ، فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ) . صححه الألباني في صحيح أبي داود (3851) .

وقال النبي صلى الله عليه وسلم : (مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ) رواه مسلم (1718) .

والله أعلم .